

## بحار الأنوار

[298] قد شرب الخمر في شهر رمضان، فضربه ثمانين ثم حبسه ليلا (1) ثم دعا به من الغد فضربه عشرين سوطا، فقال له: يا أمير المؤمنين ما هذا؟ ضربتني ثمانين في شرب الخمر (2) وهذه العشرون ما هي؟ فقال: هذا لتجريك على شرب الخمر في شهر رمضان (3). 73 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: شرب رجل الخمر على عهد أبي بكر فرفع إلى أبي بكر، فقال له: أشربت خمرا؟ قال: نعم، قال: ولم وهي محرمة؟ قال: فقال الرجل (4): إني أسلمت و حسن إسلامي ومنزلي بين طهراني قوم يشربون الخمر ويستحلون (5) ولو علمت أنها حرام اجتنبتها، فالتفت أبو بكر إلى عمر فقال: ما تقول في أمر هذا الرجل؟ فقال عمر: معصلة وليس لها إلا أبو الحسن، فقال أبو بكر: ادع لنا عليا: فقال عمر: يؤتى الحكم في بيته، فقاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتى أتوا أمير المؤمنين عليه السلام، فأخبراه بقصة الرجل وقص الرجل قصته، قال: ابعثوا (6) معه من يدور به على مجالس المهاجرين والانصار من كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه، ففعلوا ذلك (7) فلم يشهد عليه أحد بأنه قرأ عليه آية التحريم، فخلى عنه وقال له: إن شربت بعدها أقمنا عليك الحد (8)، بيان: قال الجوهرى: الحكم بالتحريك: الحاكم، وفي المثل " في بيته يؤتى \_\_\_\_\_ (1) في المصدر: ثم حبسه ليلة. (2) في المصدر: فقد ضربتني في شرب الخمر. (3) فروع الكافي (الجزء السابع من الطبعة الحديثة): 216. (4) في المصدر: فقال له الرجل. (5) في المصدر: ويستحلونها. (6) في المصدر: قال فقال: ابعثوا. (7) في المصدر: ففعلوا ذلك به. (8) فروع الكافي (الجزء السابع من الطبعة الحديثة): 216 و 217.